

نشاطات

وقعت المديرية العامة للامن العام خلال السنوات الاخيرة عددا من بروتوكولات التعاون مع الجامعة اللبنانية، الجامعة الاميركية في بيروت، جامعة القديس يوسف، جامعة الحكمة، الجامعة الاسلامية، الجامعة اللبنانية الاميركية وجامعة البلمند، قضت بمنح عسكري المديرية وافراد عائلاتهم حסومات على الاقساط.



المفتش مؤهل اول ماهر جنون.

المفتش مؤهل اول جنون: تعاون الامن العام والجامعات أوصلني إلى الدكتوراه

المفتش مؤهل اول في المديرية العامة للامن العام ماهر جنون انقطع عن متابعة تحصيله العلمي بعد التحاقه بالمديرية عام 1999، وهو العام الذي حاز اجازة في الحقوق اللبنانية من جامعة بيروت العربية. حلم متابعة تحصيله العلمي ظل شبه مستحيل بالنسبة اليه حتى بداية عام 2018. بعد ذلك التاريخ، وفي موازاة متابعة خدمته ضمن المديرية، بدأ حلمه يتحول الى حقيقة. "الامن العام" التقته في مركز عمله ضمن شعبة الملاحظات المسلكية والقضائية التابعة لمكتب شؤون العديد في المديرية العامة للامن العام.

■ ما سبب انقطاعك لفترة طويلة جدا عن متابعة تحصيلك العلمي؟

□ اسباب ثلاثة مجتمعة حالت، بعد التحاقني بالمديرية العامة للامن العام منذ 21 عاما، دون تحقيق حلمي متابعة تحصيلي العلمي. اولها توقيت خدمتي ضمن المديرية الذي على الرغم من كل التغييرات التي تطرأ عليه من حين الى آخر، لم يكن يتناسب ابدا مع دوامات التدريس في معظم الجامعات التي تفرض حضور نسبة معينة من المحاضرات التي تتوزع بين ما هو قبل الظهر وبعده. ثانيها اقساط الجامعات المرتفعة قياسا براتبتي. ثالثها مسؤولياتي العائلية كزوج واب لولدين. لذا كانت الاستحالة شبه مطلقة حتى بداية عام 2018. في الاشهر الاخيرة من عام 2017،

خلال احد اجتماعاتنا بسعادة المدير العام للامن العام اللواء عباس ابراهيم، وفي معرض حديثه عن ان العلم مثابة الصخرة الصلبة التي يجب ان نبني عليها حاضرنا ومستقبلنا داخل المديرية وخارجها، ابلغنا ان المديرية بدأت التحضير لانجاز بروتوكولات تعاون مع جامعات عاملة في لبنان ستقدم تخفيضات كبيرة على اقساطها السنوية

■ ما عنوان الرسالة التي قدمتها في الدراسات العليا؟

□ رسالتي كانت بعنوان "طبيعة العلاقة بين الشركة القابضة والشركة التابعة - فرع القانون التجاري". في هذا الاطار، اوضح ان الشركة القابضة (او شركة الهولدينغ) هي من الشركات الحديثة نسبيا في عالم القانون. فهي وليدة التطور

الاقتصادي الهائل بفعل تقدم العلم والتكنولوجيا الذي استدعى قيام مشاريع ضخمة تتمحور حول نشاطات متعددة ومتنوعة تتطلب قدرات مالية كبيرة. هذا الواقع فرض وجود شركة اساسية، او ما يعرف بالشركة الام، تتولى دور التخطيط والتوجيه على الصعد الادارية والاقتصادية والمالية، بينما تقوم الشركات التابعة لها بالمهام التنفيذية. انتشر هذا النوع من الشركات في غالبية دول العالم، كما في الدول العربية لاسيما في لبنان بعد صدور المرسوم الاشتراعي رقم 83/45 في تاريخ 24 حزيران 1983 الذي وضع نظام الشركات القابضة.

■ بالنسبة الى الدكتوراه، هل اخترت موضوع الاطروحة؟

□ حتى الان لم اختر رسميا موضوعا محددا، بل وضعت نصب عيني ثلاثة احتمالات. الاول موضوع المسؤولية المدنية والجزائية عن الاخطاء الطبية، مع كل ما يتفرع عنه من نقاط قانونية مستجدة وهي محط جدل في الاجتهاد. الثاني حقوق وواجبات قاضي التحقيق وطبيعة وحدود علاقته بكل الجهات القضائية وغير القضائية. الثالث حقوق الموقوف تحديدا وحقوق المدعي والمدعى عليه في جميع مراحل المحاكمة عموما.

■ اي تأثير كان لحصولك على شهادة دراسات عليا في القانون في ما خص عملك ضمن المديرية؟

□ تأثير ايجابي جدا. فانا اخدم ضمن شعبة الملاحظات المسلكية والقضائية التي يتمحور كل عملها ضمن الاطر القانونية. بالتالي، حيازي شهادة دراسات عليا في القانون ساهمت بشكل كبير في تطوير ادائي الوظيفي ونجاحي في معالجة ادق الملفات القانونية بعمق قانوني اكبر.

نشاطات

تعاون الامن العام وريستارت والأهم المتحدة لضمان حقوق اللاجئين والمحرومين من حريتهم

في سياق تعاون المديرية العامة للامن العام مع معظم المنظمات والجمعيات المحلية والدولية الناشطة في مجال حقوق الانسان، نظمت بالتنسيق مع مركز ريستارت لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب، بالشراكة مع مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين، دورة تدريبية حول الضمانات القانونية والاجرائية في التعامل مع اللاجئين والاشخاص المحرومين من حريتهم.

شارك في الدورة التي تهدف الى تعزيز احترام حقوق الانسان في المجتمع من جهة اولي، ورفع مستوى اداء المشاركين فيها وثقتهم من جهة ثانية، ضباط وعسكريون من مختلف مكاتب الامن العام ودوائره ومراكزه التي تعنى مباشرة بشؤون الموقوفين واللاجئين والفئات المستضعفة تحديدا، اضافة الى ضباط ورتباء من الجيش اللبناني - الشرطة العسكرية، ومن المديرية العامة لقوى الامن الداخلي.

يمكن تلخيص ابرز ما تضمنه برنامج الدورة كالآتي: - كلمة المديرية التنفيذية لمركز ريستارت ونائبة رئيس اللجنة الفرعية للوقاية من التعذيب في الامم المتحدة سوزان جبور، عرّفت فيها بعمل مركز ريستارت في لبنان، ومهام لجنة الوقاية من التعذيب في منطقة الشرق الاوسط وعلاقتها بالسلطات اللبنانية وسائر المنظمات الدولية التي تعنى بحقوق الانسان.

- كلمة لمساعدة ممثلة مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين آن تريبولي التي شددت على اهمية الدورات التي تجرى بالتعاون مع مركز ريستارت.

- محاضرة لعضو وحدة الحماية في الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ريموندا العلم، حول الحماية الدولية للاجئين والاتفاقيات الخاصة باللاجئين الموقعة من الدولة اللبنانية وآليات تنفيذها، والالتزامات المفروضة على لبنان وسائر الدول المنضمة الى الاتفاقية في شأن اللاجئين والنازحين ومنعهم من الجنسية، اضافة الى عرض ابرز المساعدات والخدمات التي تقدمها منظمة شؤون اللاجئين في هذا المجال.

- قدمت جبور عددا من المحاضرات التي تمحورت حول:

- قانون معاقبة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة، الصادر تحت الرقم 65 عام 2017: عرض اهدافه وتفصيله، العقوبات التي ينص عليها، كيفية الابلاغ عن الجرائم، العقوبات، التعويضات المفروضة للاشخاص الذين تعرضوا للتعذيب وكيفية اعاداة تأهيلهم.

- قانون انشاء الهيئة الوطنية لحقوق الانسان المتضمنة لجنة الوقاية من التعذيب، الصادر تحت الرقم 62 عام 2016: عرض دور كل من المؤسسة واللجنة في منع التعذيب في السجون ومراكز التوقيف، ومراقبة عملها، والتقارير التي ترفعها الى القضاء اللبناني والامم المتحدة، والزيارات الميدانية التي تقوم بها، والمبادئ التي يجب ان تلتزمها اللجنة الوطنية في اثناء تأدية مهامها، والحقوق التي تتمتع بها.

- الالتزامات القانونية الدولية المفروضة على لبنان وسائر الدول المنضمة والموقعة على كل من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة، والبروتوكول الدولي الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

- بروتوكول اسطنبول الذي يحدد الآليات التنفيذية والاجرائية لتنفيذ الاتفاقيات الدولية لمناهضة التعذيب والتقارير الدورية الواجب رفعها من الجهات المعنية بالتنفيذ والمراقبة، واهمية التوثيق الجسدي والنفسي للتعذيب من السلطات القضائية في المحاكم، ودور ممارسي المهن الطبية والصحية في مجال المراقبة ورفع التقارير وكيفية تنفيذهم لعملهم.

كما القى المحامي جاد طعمه محاضرة تمحورت حول:

- حقوق الانسان. - القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء المعروفة باسم قواعد او مبادئ مانديلا، نسبة الى رئيس جنوب افريقيا السابق والمناضل في سبيل حقوق الانسان نيلسون مانديلا الذي كان سجيناً سياسياً لفترة طويلة في ظل نظام الفصل العنصري.

- قواعد بانكوك لمعاملة السجينات والقاصرات في السجون بمن فيهم الحوامل وحديثات الولادة، وتطبيق مبدأ مصلحة المولود الفضلى. في الختام، جرى توزيع شهادات على الضباط والعسكريين المشاركين في الدورة.



ريموندا العلم.



من الدورة.